

The Arab League
Council of Arab Health Ministers
The Arab Board of Health Specializations
General Secretariat



جامعة الدول العربية
مجلس وزراء الصحة العرب
الجلس العربي للاختصاصات الصحية
الأمانة العامة

دليل القواعد والإجراءات التنفيذية لبرامج التدريب

عنوان الوثيقة	دليل القواعد والإجراءات التنفيذية لبرامج التدريب
الإعداد	الأمانة العامة
المرجعية	اللائحة التنظيمية للشؤون الأكاديمية 2021
الاعتماد	الأمين العام
تاريخ الاعتماد	20/ تشرين الثاني - نوفمبر / 2023

المحتويات

03	المقدمة.....
04	الباب الأول: التعريف بالمسميات والمصطلحات.....
07	الباب الثاني: الهيكلية الإدارية والتنظيمية للتعليم والتدريب.....
08	الفصل الأول: الأمانة العامة
08	- المجالس العلمية
09	- إدارة التعليم الطبي والتدريب
10	- اللجنة الاستشارية للتعليم الطبي والتدريب
11	الفصل الثاني: دور الدول الأعضاء
11	- الهيئة المحلية
12	- المؤسسة الراعية.....
13	الباب الثالث: جودة التدريب ومخرجاته.....
14	- أهداف ومبادئ التدريب
15	- عناصر ضمان الجودة.....
17	الباب الرابع: دليل إعداد برامج التدريب.....
22	الباب الخامس: ضوابط وإجراءات إعداد برامج اختصاصات جديدة.....

المقدمة:

يعتبر التدريب الركن الأساسي في إعداد خريج مؤهل للعمل في المجال الطبي والصحي بكفاءة وفاعلية بصورة آمنة حسب المعايير الدولية، ويقصد بالتعليم والتدريب الجهود الهادفة والقائمة على تزويد المتدرب بالمعلومات والمعارف والمهارات والمثل السلوكية التي تكسبه الكفاءة للعمل كاختصاصي في الطب أو الاختصاصات الصحية، وتنمية ما لديه من استعدادات وخبرات تجعله مؤهلاً للممارسة الآمنة والفعالة في الاختصاص بما يتوافق مع المعايير العالمية وحاجة المجتمع.

تعتمد محتويات التدريب على المواصفات والسمات المطلوبة من الخريج من حيث المعارف والمهارات المهنية والمثل السلوكية التي تؤهله لتقديم الرعاية في اختصاصه بكفاءة وأمان وتطوير قدراته بصفة مستمرة والإسهام في تطوير المهنة، وتشمل إتقان نطاق مناسب من الكفايات والمهارات المعرفية والإكلينيكية المتخصصة واكتساب مهارات التواصل والتعامل مع نظم الرعاية الصحية المعاصرة وتطوير الممارسة المهنية والعلمية والعناية بالمرضى واستخدام الوسائل الطبية المناسبة بما يضمن تقديم الرعاية الصحية بمستوى عال، واتخاذ القرارات الإكلينيكية في سياقات مهنية متنوعة، واختيار واستخدام الوسائل التشخيصية والعلاجية بصورة سليمة، وتنمية الذات أكاديمياً و مهنيًا باستمرار، ومعرفة أساسيات ومنهجيات البحث العلمي واستخدام أدواته المختلفة، والالتزام بالنزاهة والمصادقية وأخلاقيات المهنة.

وتتكون عملية التعليم والتدريب في الاختصاصات الصحية من خطوات متتابعة تبدأ بتحديد المنهج والاحتياجات التدريبية والتي يتم تفصيلها في مجموعة من الكفايات المطلوب تحقيقها بنهاية هذه العملية "Competencies"، يلها تصميم منهاج برنامج التدريب وترجمة الأهداف إلى موضوعات تدريبية، وتحديد الأساليب التي سيتم استخدامها بواسطة المدربين في إيصال موضوعات التدريب إلى المتدربين ووسائل الدعم المادية والبشرية بما يضمن تنفيذ برنامج التدريب في مراكز التدريب المعتمدة وفق متطلبات الاعتماد المؤسسي والبرامجي مع المتابعة والتقييم والتطوير المستمر لبرامج التدريب، ويتخلل ذلك التقييم والتقويم المستمر والمرحلي لضمان استيفاء المخرجات للكفايات المتوقعة من التدريب.

ويهدف هذا الدليل إلى توضيح القواعد التنفيذية والهيكلية التنظيمية والتشريعات الناظمة للبرامج والتدريب لجميع المعنيين من أعضاء المجالس العلمية والهيئات المحلية ومراكز التدريب والمتدربين في المجلس العربي واستخدامه مرجعاً للمتطلبات والمعايير والإجراءات التي تحكم أنشطة البرامج والتدريب وتحدد مسؤوليات الجهات المعنية بتطبيقها وفقاً لللائحة التنظيمية للشؤون الأكاديمية.

الباب الأول

التعريف بالمسميات والمصطلحات

الباب الأول: التعريف بالمسميات والمصطلحات

يقصد بالمسميات والمصطلحات الواردة في هذا الدليل المعنى الموضح لكل منها أدناه:

1	المجلس العربي	المجلس العربي للاختصاصات الصحية
2	الأمانة العامة	الأمانة العامة للمجلس العربي للاختصاصات الصحية
3	الأمين العام	الأمين العام للمجلس العربي للاختصاصات الصحية
4	الدليل	دليل تعريفي ولأئجي يشمل القواعد والإجراءات التنفيذية للبرامج والتدريب
5	الاختصاص الرئيس	الاختصاص في الطب أو الاختصاص الصحي الذي يكون قبول التسجيل فيه بعد شهادة البكالوريوس
6	الاختصاص الدقيق	الاختصاص المتفرع من الاختصاص الرئيس ويكون قبول التسجيل فيه بعد إتمام فترة التدريب في الاختصاص الرئيس بنجاح
7	المجلس العلمي	مجلس مكون من ممثلي الدول الأعضاء في الاختصاص ويعتبر المرجع الرئيس لإدارة الشؤون الأكاديمية للاختصاص وفق نظم وقوانين المجلس العربي
8	اللجنة التنفيذية	لجنة رئيسة بكل مجلس علمي وتتكون من رئيس ونائب ومقرر المجلس العلمي بالإضافة إلى رؤساء اللجان الدائمة في المجلس العلمي
9	لجنة البرامج والتدريب	لجنة بالمجلس العلمي تعنى بشؤون البرامج والتدريب في المجلس العلمي
10	لجنة الاختصاص	لجنة بالمجلس العلمي تقوم بمهام لجنة البرامج والتدريب ولجنة القياس والامتحانات في كل اختصاص من الاختصاصات التابعة للمجلس العلمي
11	المؤسسة الراعية	مؤسسة أو منظومة تتمتع بالصلاحية الكاملة في إدارة برامج التدريب بالاختصاصات الصحية والإشراف عليها في مراكز التدريب المرتبطة بها وفقاً لنظام الاعتماد بالمجلس العربي، ويمكن أن تكون مستشفى أو جامعة أو هيئة مختصة
12	مركز التدريب	موقع للتدريب ضمن المؤسسة الراعية يعتمده المجلس العربي للتدريب في برامج
13	مركز التدريب المشارك	مؤسسة صحية يعتمدها المجلس العربي لإكمال استيفاء متطلبات التدريب مع مركز التدريب

14	برنامج التدريب	برنامج التدريب لكل اختصاص في المجلس العربي الشامل للأنشطة العلمية والتدريبية متدرجة على سنوات التدريب المعتمدة لكل اختصاص ويتم تطبيقه على المتدرب في مراكز التدريب المعتمدة من قبل المجلس العربي
15	طاقة القبول السنوي	الحد الأقصى المعتمد للقبول السنوي للمتدربين لكل برنامج تدريب
16	الطاقة الاستيعابية الإجمالية	الحد الأقصى المعتمد للقبول الكلي للمتدربين لكل برنامج تدريب خلال المدة الكاملة
17	السنة التدريبية	مدة تدريب مقدارها اثنا عشر شهرا (سنة ميلادية) شاملة للإجازات المعتمدة
18	المتدرب	الملتحق ببرنامج تدريب معتمد من المجلس العربي في اختصاص رئيس أو دقيق
19	المدرّبون	الاختصاصيون في الطب والاختصاصات الصحية المعتمدون للمشاركة في تدريب المنتسبين للمجلس وفق برامجه
20	مدير برنامج الاختصاص	المسؤول عن شؤون التدريب ببرنامج التدريب للاختصاص
21	المشرف العام للشؤون الأكاديمية	المسؤول الذي يتولى التنسيق والدعم للتدريب بالمؤسسة الراعية بما يضمن التزامه بشروط الاعتماد واستمراره
22	الترقية	اجتياز المتدرب سنة التدريب إلى السنة التي تليها في برنامج التدريب
23	الانقطاع	التوقف عن التدريب لفترة محددة
24	طي القيد	إلغاء قيد المتدرب من قبل المجلس العربي

الباب الثاني

الهيكلية الإدارية والتنظيمية للتعليم والتدريب

الباب الثاني: الهيكلة الإدارية والتنظيمية للتعليم والتدريب

مقدمة:

إدارة نظام التدريب في المجلس العربي هي عملية مستمرة تفاعلية تشمل الأمانة العامة والجهات المعنية في الدول الأعضاء بطريقة تكاملية تضمن تنفيذ ومتابعة التدريب وتحقيق رسالته، وتقوم الأمانة العامة بإعداد برامج التدريب عن طريق المجالس العلمية وإدارة التعليم الطبي والتدريب واللجنة الاستشارية للتعليم الطبي والتدريب، ويتم تنفيذ برامج التدريب في الدول الأعضاء في المؤسسات الراعية التي يتم اعتمادها لهذا الغرض بالتنسيق مع الهيئات المحلية طبقاً لأنظمة المجلس العربي. ويشمل هذا الباب وصفاً للهيكلية الإدارية والتنظيمية لمنظومة التدريب في المجلس العربي.

الفصل الأول: الأمانة العامة

المجالس العلمية:

يشكل كل مجلس علمي من أربعة ممثلين كحد أقصى، من كل دولة عضو بجامعة الدول العربية من ذوي الخبرة والكفاءة العلمية من الكوادر الصحية العاملة في برامج التدريب بالاختصاصات الصحية، وفقاً للشروط المحددة في اللائحة الداخلية للمجلس العربي بترشيح من وزير الصحة في كل دولة ولمدة أربع سنوات، ويعتبر أعضاء المجالس العلمية مكون رئيس في المجلس العربي بصفتهم مجموعة من الخبراء المتميزين في الدول العربية في مختلف الاختصاصات الصحية ومختلف المجالات (اعتماد - تعليم وتدريب - امتحان... إلخ) سواء من خلال عضويتهم للجان العلمية التابعة للمجالس العلمية أو اللجان التخصصية التابعة للأمانة العامة مما يعزز دور المجلس العربي كبيت خبرة في مجال التعليم العالي والتدريب في الاختصاصات الصحية. وتقوم المجالس العلمية من خلال اللجنة المختصة فيما (لجنة البرامج والتدريب ولجنة الاختصاص) بإعداد البرامج والمتطلبات التدريبية ومتابعة العملية التدريبية في مراكز التدريب للتأكد من مستوى الأداء التدريبي للمركز والعمل على تحسينه بما يتلاءم مع تحقيق الأهداف المرجوة من برنامج التدريب وضمان تأهيل اختصاصيين في المجالات الصحية ليكونوا ذوي كفاءة مهنية وعلمية عالية.

مهام لجنة البرامج والتدريب ولجنة الاختصاص فيما يتعلق بالبرامج والتدريب:

- 1- إعداد مناهج التدريب النظرية والعملية وتطويرها بصورة مستمرة.
- 2- وضع وتحديث أسس التدريب والممارسة وفق نظام الطب المبني على الأدلة والبراهين.
- 3- وضع وتحديث المعايير الخاصة ببرامج التدريب كجزء من متطلبات الاعتماد البرامجي.
- 4- المشاركة في تنظيم دورات تدريبية للمدرسين والمتدربين وفق الإجراءات المنظمة لذلك بالمجلس العربي بالتعاون مع الإدارات المختصة في الأمانة العامة.

- 5- المشاركة في إعداد مواد للتعليم الطبي والتدريب بما في ذلك التعليم الإلكتروني بالتنسيق مع لجنة التعليم والتطوير المهني المستمر في المجلس العلمي ووحدة التطوير المهني المستمر.
- 6- تقييم البحث العلمي للمتدربين حسب الاختصاص مع فحص للاستلال العلمي Plagiarism
- 7- دراسة مبادرات استحداث برامج تدريب جديدة بالمجلس العلمي.
- 8- متابعة مسار ومستوى المتدربين عن طريق:
 - أ- التقييم السنوي من خلال نموذج التغذية الراجعة من المتدربين واللجنة العامة لشؤون التدريب في المؤسسات الراحية
 - ب- دراسة وتقييم التقرير السنوي الصادر من مراكز التدريب ورفع التوصيات حوله للأمين العام.
 - ج- مراجعة السجل العلمي والعملي، والتأكد من تطابقه مع برنامج التدريب المعتمد.
- 9- متابعة أداء مراكز التدريب والبرامج المعتمدة بها بهدف تصويب وتحسين جودة التدريب من خلال:
 - أ- مراجعة أداء المتدربين في التقويم والامتحانات.
 - ب- استبيان آراء وملاحظات المدربين والمتدربين.
 - ج- اقتراح زيارات تفقدية لمراكز التدريب بناء على مؤشرات تستدعي ذلك.
- 10- العمل على تبادل الخبرات مع الجهات المعنية بالاختصاص في الدول العربية وخارجها.
- 11- دراسة طلبات اعتماد التدريب من خارج المجلس العربي وفق الشروط والإجراءات المبينة في اللائحة التنظيمية للشؤون الأكاديمية.
- 12- دراسة طلبات المتدربين بخصوص الانتقال والانقطاع المؤقت عن التدريب.

إدارة التعليم الطبي والتدريب:

- تعمل إدارة التعليم الطبي والتدريب تحت إشراف الأمين العام المساعد على ضبط الإجراءات الخاصة بالتعليم والتدريب في برامج المجلس العربي وتأمين توافقها مع أنظمتها من خلال:
- 1- متابعة تنفيذ الخطة الإستراتيجية للمجلس فيما يتعلق بالتعليم الطبي والتدريب.
 - 2- دعم المجالس العلمية في تطبيق الأحكام الخاصة بالمنهج والتدريب في اللائحة التنظيمية للشؤون الأكاديمية.
 - 3- متابعة التزام المجالس العلمية بتطوير المنهج بشكل دوري بما يتوافق مع نظام المجلس العربي وفق الإطار العام للبرامج في المجلس العربي.
 - 4- اقتراح القواعد والسياسات المتعلقة بتعزيز جودة العملية التدريبية.
 - 5- متابعة أداء مراكز التدريب من خلال دراسة التقارير السنوية والبيانات واستمارات التقييم الواردة منها.
 - 6- متابعة أداء المتدربين في المجلس من خلال متابعة التقارير الدورية الخاصة بتقييم أدائهم في مراكز التدريب ومتابعة سجلاتهم العلمية والعملية وأدائهم في الامتحانات.
 - 7- دراسة المعوقات التي تعترض العملية التدريبية واقتراح التوصيات المناسبة لتجاوزها.
 - 8- تنسيق وتنفيذ الدورات الخاصة بتدريب المدربين والمتدربين بالتعاون مع اللجان المعنية بالمجالس العلمية.

اللجنة الاستشارية للتعليم الطبي والتدريب:

- لجنة تشكل بقرار من الأمين العام بهدف تقديم الدعم العلمي للأمانة العامة فيما يتعلق بشؤون التعليم الطبي والتدريب بالمجلس العربي من خلال:
- 1- دراسة التقارير الواردة من المجالس العلمية ومن إدارة التعليم الطبي والتدريب الخاصة بالتعليم والتدريب الطبي ورفع المقترحات حولها.
 - 2- دعم إدارة التعليم الطبي والتدريب في تنفيذ الخطة الإستراتيجية للمجلس فيما يتعلق بالتعليم الطبي والتدريب.
 - 3- اقتراح المبادرات والأنشطة التي تخدم تحقيق رؤية ورسالة المجلس في مجال التعليم الطبي والتدريب.
 - 4- دراسة وإبداء الرأي فيما يحال إليها من الأمين العام.

الفصل الثاني: دور الدول الأعضاء

يتم تنفيذ برامج التدريب الخاصة بالمجلس العربي في مراكز التدريب التي يتم اعتمادها لهذا الغرض بالتنسيق مع الجهات المعنية في الدول الأعضاء طبقاً لأنظمة المجلس العربي، حيث أكد مجلس وزراء الصحة العرب منذ تأسيس المجلس العربي في عام 1978 على أهمية التدريب الوافي الممنهج كركيزة أساسية في إعداد الاختصاصيين في الطب والاختصاصات الصحية الأخرى، وقد أكد مجلس وزراء الصحة العرب على الفائدة العظيمة التي تنتج من التعاون في الوفاء بمتطلبات التدريب داخل نطاق الوطن العربي؛ باعتباره مسؤولية مشتركة ومتكاملة بين المجلس العربي والجهات المعنية في الدول الأعضاء في تنفيذ ومتابعة الأنشطة التعليمية والتدريبية التي تتم داخل الدول من حيث التنظيم الإداري والدعم الفني والمالي.

ويتمثل دعم الدول الأعضاء للمجلس العربي من خلال معالي وزير الصحة بصفته صلة الوصل الرسمية بين المجلس العربي والجهات المعنية في دولته وممثلي الدولة في الهيئة العليا والمجالس العلمية إلى جانب الأساتذة والخبراء الذين يتم الاستعانة بهم في أعمال المجلس، حيث تقوم الدول الأعضاء بتنفيذ ومتابعة العملية التعليمية للمجلس العربي من خلال حوكمة تضمن جودة التدريب ومخرجاته تشمل الهيئة المحلية والمؤسسات الراعية المعتمدة للتدريب.

الهيئة المحلية:

استناداً إلى قرارات مجلس وزراء الصحة العرب منذ التأسيس من إحداث هيئة محلية في كل دولة بهدف الإشراف على التدريب ومتابعته والتنسيق مع الأمانة العامة، وتقوم الهيئات المحلية التي يتم تحديدها بواسطة وزير الصحة في كل دولة بدور محوري في متابعة برامج التدريب وشؤون المتدربين المنتسبين للمجلس في الدول الأعضاء بالتنسيق مع الأمانة العامة للمجلس العربي.

وتختلف طبيعة الهيئة المحلية من دولة إلى أخرى حسب نظام كل دولة، ففي بعضها تقوم الهيئة الوطنية للاختصاصات الصحية بهذا الدور، وفي بعضها الآخر إدارة التدريب أو الهيئة المنسقة لأعمال المجلس في وزارة الصحة. وتشمل مهام الهيئة المحلية:

- 1- تزكية طلبات الاعتماد المؤسسي تحت مظلة المجلس العربي.
- 2- متابعة وتنسيق إجراءات القبول والتسجيل في برامج التدريب المعتمدة وفق شروط القبول بالمجلس العربي والطاقة الاستيعابية للبرامج.
- 3- المساعدة في متابعة التدريب في المراكز المعتمدة بالتنسيق مع المجلس العربي.
- 4- تبادل البيانات الخاصة بمراكز وبرامج التدريب والمتدربين في المجلس العربي والتقارير السنوية لمراكز التدريب حول سير التدريب في كل منها.
- 5- التدقيق الأولي لوثائق المتدربين المتقدمين للامتحانات وإحالتها إلى الأمانة العامة.
- 6- ترشيح المشرف المحلي وتسمية المنسق الإداري والمساعد التقني في مراكز عقد امتحانات المجلس العربي المعرفية ضمن الدولة.

المؤسسة الراعية:

يعمل المجلس العربي على ضمان جودة التدريب ومخرجاته من خلال منظومة اعتماد متكاملة تشمل الاعتماد المؤسسي والاعتماد البرامجي والمفصل في دليل الاعتماد (دليل القواعد والإجراءات التنفيذية للاعتماد) بالمجلس العربي، وتعتبر المؤسسة الراعية هي الجهة المسؤولة عن توفير الهيكلة التنظيمية والبيئة التعليمية المطلوبة للاعتماد من قبل المجلس العربي، والالتزام باستمرارها في تنفيذ مهامها المحددة في دليل الاعتماد عبر منظومة إدارية وأكاديمية لتنفيذ التدريب والإشراف عليه، وتقديم الدعم والتنسيق العلمي والإداري لبرامج التدريب المعتمدة بها من خلال:

- مشرف عام للشؤون الأكاديمية بالمؤسسة الراعية
- مدير برنامج لكل اختصاص
- مدرّبين مؤهلين
- لجنة عامة لشؤون التدريب بالمؤسسة الراعية
- لجان البرامج وتشمل:
 - لجنة التدريب وتطوير البرنامج
 - لجنة تقويم الكفايات السريرية

الباب الثالث جودة التدريب ومخرجاته

الباب الثالث: جودة التدريب ومخرجاته

تأسس المجلس العربي بهدف تحسين جودة النظم والخدمات الصحية في الدول العربية من خلال تدريب وتأهيل اختصاصيين في المجالات الصحية ذوي كفاءة مهنية وعلمية عالية وفق المعايير العالمية، وبذلك يعتبر التدريب الممنهج والمقنن في الاختصاصات الصحية والالتزام بقواعد ونظم جودة التدريب في جميع مراحل الركيزة الأساسية لبرامج التدريب بالمجلس العربي.

أهداف ومبادئ التدريب:

- 1- الالتزام بقواعد الجودة والتطوير وفقاً للمعايير العالمية، ضمن منظومة متكاملة تشمل الحوكمة والبيئة التعليمية وأنظمة الاعتماد والقبول والتسجيل والقياس والتقويم.
- 2- ضمان وصول خريج المجلس العربي (مخرجات التدريب) إلى المستوى المطلوب من الكفايات والسمات بحيث يصبح خريج المجلس العربي في أي اختصاص قادراً على:
 - أ- إتقان النطاق المطلوب من الكفايات والمهارات المعرفية والإكلينيكية المتخصصة.
 - ب- اكتساب مهارات التواصل والتعامل مع نظم الرعاية الصحية المعاصرة.
 - ج- اتخاذ القرارات الإكلينيكية في سياقات مهنية متنوعة.
 - د- اختيار واستخدام الوسائل التشخيصية والعلاجية بصورة سليمة في مجال التخصص.
 - هـ- تنمية ذاته أكاديمياً ومهنياً وقادراً على التعلم المستمر.
 - و- معرفة أساسيات و منهجيات البحث العلمي واستخدام أدواته المختلفة.
 - ز- الالتزام بالنزاهة والمصداقية وقواعد المهنة.
- 3- تحقيق مستوى تحصيلي متجانس لخريجي المجلس العربي من جميع مراكز التدريب من خلال تطبيق معايير موحدة على مراكز التدريب والمتدربين.
- 4- تعزيز مكانة المجلس العربي وشهادته وخريجيه إقليمياً ودولياً.
- 5- الالتزام بالمتابعة المستمرة للعملية التعليمية والمعنيين بها لغايات ضمان الجودة والتحسين المستمر.

عناصر ضمان الجودة:

يتم ضمان جودة التدريب بالمجلس العربي من خلال عناصر متعددة في جميع مراحل العملية التدريبية من أجل الوصول الى كفايات وسمات الخريجين المطلوب تحقيقها، من خلال:

1- نظام الاعتماد وضمان الجودة:

تعتبر المؤسسات الصحية في الدول العربية الركيزة الأساسية للتدريب بالمجلس العربي، حيث تقوم سياسة التدريب التخصصي بالمجلس العربي على تولي المؤسسات الراعية مهام التدريب والتأهيل في مراكز التدريب المرتبطة بها بالتنسيق مع الهيئات المحلية في الدول الأعضاء بما يحقق رسالة المجلس العربي، ومن هنا يأتي دور المجلس العربي في مراقبة التزام المراكز بمعايير الاعتماد المؤسسي والبرامجي المنصوص عليها في دليل الاعتماد ومتابعة تطبيقها واستدامة مستواها المقرر وضمان التزامها بتنفيذ التدريب حسب أنظمة المجلس العربي وتوفيرها لمالي:

أ- الهيكلية التنظيمية المطلوبة للاعتماد والالتزام باستمرارها في تنفيذ مهامها المحددة.

ب- البيئة التعليمية المناسبة للمتدربين التي تتيح أكبر قدر من التعلم واكتساب المهارات بكل أنواعها.

ج- تسهيل ودعم حضور المتدربين والمدرسين للندوات والمؤتمرات والدورات.

ويتم تنفيذ التدريب بواسطة أساتذة مدرين مؤهلين ومعتمدين من قبل المجلس العربي وفق شروط ومهام محددة وموثقة في اللائحة التنظيمية للشؤون الأكاديمية لعام 2021 ودليل الاعتماد لعام 2022، وذلك تحت إدارة مدير برنامج التدريب والذي تساعده لجنة التدريب وتطوير البرنامج ولجنة تقويم الكفايات السريرية ضمن هيكلية يرأسها المشرف العام للشؤون الأكاديمية وتساعدته اللجنة العامة للشؤون التدريبية في كل مؤسسة.

كما يسعى المجلس العربي إلى متابعة تأهيل وتدريب الكوادر الصحية والتعليمية في الدول العربية من خلال تنفيذ أنشطة متعددة لتدريب المدرسين باستخدام أحدث الوسائل بالاستناد إلى أسس التدريب الحديثة المتوافقة ومعايير وسياسات الجودة الصحية العالمية.

2- نظام القبول والتسجيل:

قننت اللائحة التنظيمية للشؤون الأكاديمية لعام 2021 نظام القبول والتسجيل في المجلس العربي بشكل واضح والذي يعتمد على مسؤولية مشتركة بين الأمانة العامة ومراكز التدريب مباشرة أو من خلال الهيئة المحلية، حيث تلتزم المؤسسات الراعية بشروط القبول المحددة في الباب الثالث من اللائحة التنظيمية للشؤون الأكاديمية وهذا الأمر يمثل أحد معايير الاعتماد المؤسسي والبرامجي في المجلس العربي كما هو ثابت ضمن دليل الاعتماد.

3- برامج التدريب:

يكون لكل برنامج اختصاص في المجلس العربي منهاج تدريبي ممنهج ومتدرج يتم إعداده من قبل اللجنة المختصة بالمجلس العلمي بما يتوافق مع المعايير المعتمدة بالمجلس العربي والمستندة إلى المعايير العالمية، ويتم اعتمادها وتحديثها بصورة منتظمة وفق آليات محددة في لوائح المجلس العربي، ويتضمن منهاج كل اختصاص رئيس أو دقيق جميع متطلبات البرنامج بما في ذلك كفايات وسمات خريجي المجلس العربي Competencies & attributes.

4- القياس والتقويم:

يخضع المتدرب في المجلس العربي إلى طرق تضمن قياس مستوى تقدمه نحو الأهداف المرجوة وتقييم فعالية برنامج التدريب وتشمل:

أ- التقييم الدوري على رأس العمل: تلتزم المؤسسات الراعية ومراكز التدريب المرتبطة بها بإجراء تقييمات دورية للمتدربين في كل برنامج معتمد في المجلس العربي تتضمن الأداء العلمي والعملي والمهني بغرض الترقية إلى مستوى أعلى وإدراجها ضمن التقرير السنوي الموجه إلى الأمانة العامة والذي يتم متابعته من قبل اللجنة المختصة بالمجالس العلمية إلى جانب إدارة التعليم الطبي والتدريب بالأمانة العامة. كما يتم عمل استبيانات دورية للمتدربين والمدربين ويمكن إجراء زيارات تفقدية إذا اقتضى الأمر.

ب- الامتحانات التحصيلية: تتمثل في الامتحان الأولي والامتحان النهائي والتي يتم إعدادها من قبل اللجان المختصة بالمجالس العلمية وفقاً للمعايير القياسية العالمية والموثوقة في اللائحة التنظيمية للشؤون الأكاديمية ونظام القياس والتقويم، ويتم تنفيذ الامتحانات العملية في المراكز الامتحانية المعتمدة في الدول العربية من قبل فرق امتحانية يتم تشكيلها من أساتذة من دول عربية مختلفة من داخل المجالس العلمية وخارجها بالإضافة إلى الاستعانة بأساتذة ممتحنين دوليين بهدف التقييم الشامل للبرنامج بما في ذلك نظام القياس والتقويم وسير الامتحان وأداء المتدربين واستطلاع آرائهم وكذلك أداء الأساتذة الممتحنين.

5- الكفايات:

يعتبر تحديد الكفايات والسمات المستهدفة لخريجي المجلس العربي من متطلبات إعداد برامج التدريب ضمن الإطار العام لهذه الكفايات بالمجلس العربي وتلتزم المؤسسات الراعية ومراكز التدريب المرتبطة بها بالعمل على تحقيقها من خلال المتابعة والتقييم والتقويم المستمر والأنشطة التي تعزز اكتسابها وتنميتها.

الباب الرابع دليل إعداد برامج التدريب

الباب الرابع: دليل إعداد برامج التدريب

يقوم المجلس العربي بإعداد برنامج تدريب متكامل لكل اختصاص يمر بمراحل الإعداد والتصميم قبل الاعتماد والتنفيذ ويتطلب تصميم هذه البرامج مواءمة المنهاج التعليمي لنظام المجلس العربي المستندة على المعايير الدولية في الاختصاص بحيث يكون شاملاً ويتضمن الأهداف التعليمية والكفايات المتوقعة وأساليب التعلم وطرق القياس والتقويم إلى جانب المتطلبات من المتدرب ومراكز التدريب وموجهاً نحو البحث العلمي والتطوير المهني المستمر. ويهدف هذا الباب إلى وضع إرشادات لإعداد برامج التدريب بما يضمن انسجام البرامج في المجلس العربي والذي يعتبر جزءاً من ضمان جودة التدريب، ويتم إعداد المناهج وبرامج التدريب ومراجعتها بصورة دورية من قبل لجان البرامج والتدريب أو لجان الاختصاص بالمجلس العلمي في الاختصاصات القائمة أو لجنة تأسيسية مشكلة لهذا الغرض فيما يتعلق بالاختصاصات الجديدة.

الهيكل العام للبرنامج:

يتم إعداد الهيكل العام لكل برنامج اختصاص في المجلس العربي وفقاً للإطار المحدد في النموذج الخاص بذلك والذي يتضمن البيانات التالية:

- 1- اسم البرنامج باللغة العربية مع الترجمة إلى اللغتين الإنجليزية والفرنسية.
- 2- ملخص عام عن الاختصاص
- 3- مدة البرنامج (يتم تحديد مدة البرنامج وفقاً لنظام المجلس والمرجعيات العالمية في الاختصاص)
- 4- كفايات وسمات الخريج (يتم تحديد الكفايات والسمات التي يجب أن يكتسبها الخريج في مراحل التدريب المختلفة وحتى نهاية البرنامج والتي يجب أن تشمل:
 - أ- إتقان النطاق المطلوب من الكفايات والمهارات المعرفية والإكلينيكية المتخصصة.
 - ب- اكتساب مهارات التواصل والتعامل مع نظم الرعاية الصحية المعاصرة وتطوير الممارسة المهنية والعلمية والعناية بالمرضى واستخدام الوسائل الطبية المناسبة بما يخدم ممارسته المهنية على مستوى عالٍ.
 - ج- القدرة التي تؤهله على:
 - اتخاذ القرارات الإكلينيكية في سياقات مهنية متنوعة.
 - اختيار واستخدام الوسائل التشخيصية والعلاجية بصورة سليمة في مجال التخصص.
 - تنمية ذاته أكاديمياً ومهنياً وقادراً على التعلم المستمر.
 - ج- معرفة أساسيات و منهجيات البحث العلمي واستخدام أدواته المختلفة.
 - د- الالتزام بالنزاهة والمصادقية وقواعد المهنة.
- 5- شروط القبول (يتم تحديد شروط القبول الإضافية الخاصة بالبرنامج إن وجدت إلى جانب الشروط العامة حسب اللائحة التنظيمية للشؤون الأكاديمية).

6- معايير ومتطلبات الاعتماد البرامجي يتم تحديد المتطلبات الإضافية الخاصة بالبرنامج الواجب توفرها كجزء من متطلبات الاعتماد البرامجي بالمجلس العربي إلى جانب المعايير العامة المحددة في دليل الاعتماد، من الآتي حسب الاختصاص:

- أ- الحد الأدنى لعدد المدربين المطلوب في برنامج الاختصاص.
- ب- العدد والتنوع المطلوب من الكوادر الصحية والفنية المساعدة التي يتطلبها البرنامج.
- ج- الحد الأدنى لعدد الأسرة ونسبة إشغالها التي يتطلبها البرنامج.
- د- الحد الأدنى لعدد العمليات / الإجراءات التداخلية التي يتطلبها البرنامج.
- هـ- العدد والتنوع المطلوب من العيادات والخدمات المساندة التي يتطلبها للبرنامج.
- و- الحد الأدنى لعدد الحالات / المراجعين التي يتطلبها البرنامج.
- ز- العدد والتنوع المطلوب من الموارد البشرية والمهنية المساندة الأخرى بما يضمن تقديم بيئة تعليمية فاعلة للبرنامج.

- ح- الأقسام والاختصاصات الأخرى التي يتطلبها البرنامج.
- ط- خدمات الأشعة والتصوير الطبي التي يتطلبها البرنامج.
- ي- خدمات المختبر التي يتطلبها البرنامج.
- ك- الخدمات الأخرى التي يتطلبها البرنامج.
- ل- خدمات وتجهيزات أخرى يفضل توافرها.
- م- في حال الاختصاص الدقيق بيان ارتباط البرنامج مع برنامج الاختصاص الرئيس.
- ن- معايير أخرى يتطلبها البرنامج أو يفضل توافرها.

7- آلية احتساب الطاقة الاستيعابية:

يجب تحديد آلية احتساب الطاقة الاستيعابية باستخدام المعايير التي تتناسب مع نوعية الاختصاص من الآتي:

- أ- الحد الأدنى من الأسرة أو عدد المرضى.
- ب- الحد الأدنى من المدربين المؤهلين بتفرغ كامل أو ما يعادله.
- ج- نسبة عدد المدربين إلى عدد المتدربين.
- د- أي معايير أخرى لاحتساب الطاقة الاستيعابية.

8- المنهاج التدريبي:

يعتبر تصميم المنهج لبرنامج الإقامة أو الزمالة في الاختصاصات الصحية عملية علمية مبنية على البراهين وتنظمه عدة خطوات أساسية، تشمل تحديد:

أ- المحتوى:

يجب أن يغطي جميع المجالات الرئيسة للمعرفة والمهارات التي يحتاج المتدربين إلى إتقانها

ب- خطة المنهاج:

وتشمل الهيكل العام للبرنامج من دورات وبرامج تعليمية محددة المدة والمحتوى، والمفاهيم والمهارات الأساسية التي يجب تغطيتها في كل مرحلة من خلال توزيع المنهاج على سنوات التدريب بالتفصيل مع تحديد مستوى الإشراف ومستوى المعرفة أو المهارة التي يجب أن يصل إليها المتدرب.

ج- طرق التدريب والتعليم:

يجب تحديد طرق التدريب والتعليم المناسبة للمحتوى والمتوافقة مع الأهداف المرجوة ضمن مجموعة من الطرق مثل:

1- النشاط العلمي:

ومن أمثلته عقد الندوات أو الدورات التدريبية والتعليمية لتنمية المهارات والكفاءات (وجاهية أو باستخدام وسائل التعليم عن بعد)، ومناقشة المجالات العلمية، وعرض لحالات المضاعفات والوفيات أو استخدام وسائل المحاكاة

2- الدورات المكملة من خارج الاختصاص:

يتم تحديد فترة التدريب المكملة (الإلزامية/ الإختيارية) طبقاً لمتطلبات البرنامج التدريبي لكل اختصاص ومكانها وزمانها.

3- الدورات التدريبية الأساسية :

وتشمل ست دورات يجب على جميع المتدربين في المجلس العربي اجتيازها.

4- السجل العلمي والعملي:

يتم تحديد مكونات السجل العلمي والعملي وآلية إعداده وتقييمه بصورة واضحة وطبقاً لمحتويات برنامج التدريب.

5- البحث العلمي:

يتم تحديد متطلبات البحث العلمي وآلية إعداده وعرضه وتقييمه بصورة واضحة بما يتوافق مع الأهداف والمتطلبات الخاصة بكل برنامج كونه يعتبر من متطلبات إكمال التدريب في البرنامج حسب نظام المجلس العربي.

6- المقررات الدراسية والمراجع المقترحة:

يتم تحديد محتوى المقرر والموضوعات التي تخص التدريب والتعليم وتحقق الأهداف، واقتراح بعض المراجع العلمية.

د- طرق القياس والتقويم:

يجب أن تكون طرق القياس والتقويم واضحة ومفصلة في البرنامج بما يضمن قياس مستوى تقدم المتدربين نحو أهداف التدريب والتعلم وتقييم فعالية برنامج التدريب ويشمل ذلك:

1- التقويم أثناء التدريب، من خلال:

• التقييمات الدورية للمتدربين وتتضمن الجانب السلوكي المهني ومهارات التواصل مع تحديد نوعها وطريقة أداءها.

• إجراء امتحانات لغاية قياس المعرفة والمهارات لدى المتدربين في مراكز التدريب ويتم تحديد طريقة أدائها.

2- الامتحانات التحصيلية، وتشمل:

• الامتحان الأولي: وهو امتحان معرفي يتم إعداده بواسطة اللجنة المختصة بالمجلس العلمي على شكل أسئلة متعددة الخيارات أو أسئلة قصيرة يتم تحديد نوعها وعددها ومدتها وطريقة تقييمها.

• الامتحان النهائي: ويتم التأهل للتقدم إليه بعد إنهاء التدريب بنجاح أو بعد إكمال فترة التأهل المحددة لذلك حسب الاختصاص، ويقسم إلى قسمين:

أ- الامتحان النهائي الكتابي: وهو امتحان معرفي يتم إعداده بواسطة اللجنة المختصة بالمجلس العلمي على شكل أسئلة متعددة الخيارات أو أسئلة قصيرة ويجب تحديد نوعها وعددها ومدتها وطريقة تقييمها.

ب- الامتحان النهائي العملي: تحدد طريقة إجراءه من الآتي:

• الاختبار السريري الموضوعي المنظم (OSCE)

• الاختبار العملي الموضوعي (OSPE)

• الاختبار الشفهي المنظم المبني على الحالات (Case Based Discussion –CBD)

• حالات طويلة (Long Cases)

• حالات قصيرة (Short Cases)

• اختبار المهارات باستخدام المحاكاة (Simulation)

ه- آلية المراجعة والتحسين:

يتم تحديد آلية للمراجعة والتحسين المستمر وضمان جودة البرنامج ومخرجاته وفق نظام المجلس العربي.

الباب الخامس

ضوابط وإجراءات إعداد برامج اختصاصات جديدة

الباب الخامس: ضوابط وإجراءات إعداد برامج اختصاصات جديدة

يهدف المجلس العربي من خلال استحداث برامج التدريب إلى تحقيق المواءمة مع متطلبات الرعاية الصحية وتطوراتها في الوطن العربي، من خلال توفير فرص التدريب في مختلف الاختصاصات الطبية والصحية الرئيسية والدقيقة التي يحتاجها الوطن العربي؛ بهدف رفد القطاع الصحي في الدول العربية باختصاصيين ذوي كفاءة مهنية وعلمية عالية في هذه الاختصاصات بما يدعم الخدمات الصحية فيها. تقدم المبادرات باستحداث برامج تدريب جديدة بالمجلس العربي من الجهات التالية:

- مجلس وزراء الصحة العرب.
- المجلس العلمي الاستشاري المشترك.
- المجالس العلمية.
- المؤسسات الراعية المعتمدة بالمجلس العربي.
- جمعيات وروابط الاختصاص في الوطن العربي.
- الدول الأعضاء عبر وزير الصحة أو الهيئة المحلية.

إجراءات استحداث برنامج تدريب جديد:

- 1- تقدم المبادرة باستحداث برنامج تدريب جديد بخطاب إلى الأمين العام يتضمن معلومات عن الأسس التي تضمن نجاح واستدامة البرنامج وهي:
 - أ- حاجة الدول الأعضاء.
 - ب- توفر مراكز التدريب التي يمكن أن تستوفي متطلبات الاعتماد البرامجي في المؤسسات الراعية المعتمدة أو في المؤسسات الراعية التي يمكن اعتمادها مؤسسيا مع إرفاق قائمة مبدئية بالمراكز المستهدفة للتدريب.
 - ج- تصور عن العدد السنوي المستهدف من المتدربين.
 - د- بيان التوجهات العالمية في الاختصاص مع إرفاق نماذج بذلك.
 - هـ- التصور العام للبرنامج من حيث المدة والمنهاج التدريبي وطرق التقييم وفق أنظمة المجلس العربي.
- 2- يرفع الأمين العام المبادرة في حال ورودها من المجالس العلمية إلى المجلس العلمي الاستشاري المشترك للدراسة وإبداء الرأي، وفي حال كانت المبادرة واردة من خارج المجالس العلمية يرفع الأمين العام المبادرة للدراسة من قبل:
 - أ- المجلس العلمي المختص في حال كان البرنامج المطلوب استحداثه يندرج تحت مظلته.
 - ب- لجنة يقوم الأمين العام بتشكيلها من الخبراء والمختصين في حال كان البرنامج المطلوب استحداثه لا يندرج تحت مظلة أي مجلس علمي.وفي الحالتين ترفع التوصية إلى المجلس العلمي الاستشاري المشترك للدراسة وإبداء الرأي.

- 3- للأمين العام الاستعانة بمختصين من أعضاء المجلس العلمي المعني أو من خارجه لدراسة المبادرة وتوصية المجلس العلمي الاستشاري المشترك بخصوصها لرفع التوصية إلى المكتب التنفيذي.
- 4- في حال الموافقة على استحداث البرنامج المقترح يقوم الأمين العام باتخاذ الإجراءات اللازمة لاستكمال متطلبات إطلاق البرنامج وهي:
 - أ- تشكيل لجنة اختصاص تأسيسية لحين انتخاب لجنة اختصاص بالمجلس العلمي . ويتم تشكيلها من أعضاء المجلس العلمي في الاختصاص، ويمكن استكمالها من خارج المجالس العلمية و طلب ترشيحات من الدول الأعضاء.
 - ب- إعداد برنامج تدريب متكامل وفق أنظمة المجلس العربي حسب المبين في الباب الرابع من هذا الدليل.
 - ج- الإعلان لمراكز التدريب المستهدفة في الدول العربية الأعضاء عن توجه المجلس العربي لإطلاق برنامج التدريب الجديد.
 - د- الشروع بإجراءات اعتماد مراكز التدريب ضمن المؤسسات الراعية المعتمدة والتي يتم اعتمادها.
 - هـ- المتابعة لضمان النجاح والتوسع في عدد الدول المشاركة ومراكز التدريب.

المجلس العربي للاختصاصات الصحية

دليل القواعد والإجراءات التنفيذية لبرامج التدريب

2023